41 6 5102 الرسالة للشافعى للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الامام الشافعي رحمة الله عليه وجه اخر مما يعد مختلفا وليس عندنا بمختلف قال اخبرنا ابن عيينة عن محمد بن العجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن ابن لبيد
عوافد بن خليج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسفروا بالفجر فان ذلك اعظم للاجر. او اعظم لاجوركم قال اخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت
كن النساء من المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح ثم ينصرفن وهن متنفعات بمروطهن ما يعرفهن احد من الغلس قال وذكر تغليس النبي صلى الله عليه وسلم بالفجر سهل ابن سعد وزيد ابن ثابت وغيرهما من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شبيه بمعنى عائشة قال الشافعي رحمه الله قال لي قائل نحن نرى ان نسفر بالفجر اعتمادا على حديث رافع ابن خليج ونزعم ان الفضل في ذلك وانت ترى ان جائزا لنا اذا اختلف الحديثان
ان نأخذ باحدهما ونحن نعد هذا مخالفا لحديث عائشة قال فقلت له ان كان مخالفا لحديث عائشة فكان الذي يلزمنا واياك ان نصير الى حديث عائشة دونه لان اصل ما نبني عليه وانتم لانه اصل ما نبني نحن وانتم عليه
ان الاحاديث اذا اختلفت لم نذهب الى واحد منها دون غيره الا بسبب يدل على ان الذي ذهبنا اليه اقوى من الذي تركه قال وما ذلك السبب قلت ان يكون احد الحديثين اشبه بكتاب الله عز وجل
فاذا اشبه كتاب الله عز وجل كانت فيه الحجة قال هكذا نقول قلنا لم يكن فيه نص فان لم يكن فيه نص كتاب الله كان اولاهما من الاثبت كان اولاهما من الاثبت منهما
وذلك ان يكون ان يكون من رواه اعرف اسنادا واشهر بالعلم واحفظ له او يكون روى الحديث الذي ذهبنا اليه من او يكون روي الحديث الذي ذهبنا اليه من وجهين او اكثر. والذي تركنا من وجه فيكون الاكثر اولى بالحفظ
من الاقل او يكون الذي ذهبنا اليه اشبه بمعنى كتاب الله. او اشبه بما سواهما من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم او اولى بما يعرف اهل العلم او اصح في القياس والذي عليه الاكثر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وهكذا نقول ويقول اهل العلم قلت فحديث عائشة اشبه بكتاب الله. لان الله عز وجل يقول حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فاذا حل الوقت فاولى المصلين بالمحافظة المقدم الصلاة
وهو؟ المقدم بالمحافظة المقدم الصلاة. وهو ايضا اشهر رجالا بالثقة واحفظوا وما حديث عائشة ثلاثة كلهم يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل معنى حديث عائشة زيد ابن ثابت وسهل ابن سعد
يعني متن حديس سهل ومتن حديس زيد لم يردهما المصنف تفضل وهذا اشبه بسنن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث رافع بن خديج قال واي سنن؟ قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واول الوقت رضوان الله واخره عفو الله
هذا هو البلية التي يؤتى من قبلها الامام الشافعي يعني ترى حديثا بهذه الطريقة لا يعرف له سند بس ايوا اتفضل هذه البلية اتفضل. وهو لا يؤثر على رضوان الله شيئا
والعفو لا يحتمل الا معنيين عفوا عن تقصير او توسعة. والتوسعة تشبه ان يكون الفضل في غيرها اذ لم يؤمر بترك ذلك الغير الذي وسع في خلافها قال وما تريد بهذا
قلت اذ لم نؤمر بترك الوقت الاول وكان جائزا ان نصلي فيه وفي غيره وفي غيره قبله فالفضل في التقديم والتأخير تقصير موسع وقد ابان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما قلنا. وسئل اي الاعمال افضل؟ فقال الصلاة في اول وقتها
حسبك الان لان الموضوع طويل لكن الخص ما قاله الامام الشافعي رحمه الله او ما اثير في هذه المسألة يقول مستعينا بالله ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بوقت صلاة الفجر عدة احاديث اشهرها والتي تحدث تضاربا في الظاهر حديثان الحديث الاول حديث عائشة رضي الله عنها ان النساء كن ينصرفن من صلاة الفجر متلفعات بمروطهن لا يعرفن من الغلس
لا يعرفن من الغلس هذا مفاده ان النبي كان يبكر بالصلاة والحديث الاخر اسفروا بالصبح فانه اعظم للاجر فمفاده اننا ننتزر بصلاة الصبح الاسفار الاسفار هو التجلي والظهور والوضوح اسفرت المرأة عن وجهها كشفت عن وجهها

باي الحديثين نأخذ والحديثان ثابتان هل يكون الافضل اننا نأخذ بحديث عائشة الذي فيه التبكير بصلاة الفجر ام الافضل ان نأخز بالمنصوص الصريح اسفره للصبح فانه اعظم للاجر اي ذلك اولى
فذهب فريق من اهل العلم كالاحناف الى الاسفار حتى ان بعضهم يصلي الصبح احيانا قبيل طلوع الشمس وقال اخرون استفادوا من ذلك اننا نبدأ في صلاة الصبح ونطيل القراءة فيكون اسفره للصبح وانتم في صلاتكم اطيلوا حتى يسفر
الصبح لكن ما زالت المعارضة قائمة فريق اخر كالمباركفوري يقول الليالي الطويلة نعمل بحديث عائشة لان النائم اخز حقه من النوم فاستراح سيأتي المصلون وقد اخذوا قسطا من الراحة اما الليالي
القصيرة فنتمهل حتى يأتي المصلون فقالوا المقامات اذا تختلف فالامام الشافعي يريد ان يرجح حديث عيشة في العمل به على حديث رافع بن خديج اسفروا للصبح في انه اعظم الاجر فيأتي بحجتين
او ثلاثة حجج ذكرها الاولى قوله تعالى حافظوا على الصلوات وقال المحافظة عليها تستلزم التبكير بها وهذا فيه ما فيه ان عندنا العشاء يستحب تأخيرها والظهر يستحب الابراد بالصلاة فيه
في اليوم الحر وكذلك الفجر اسفروا بالصبح استدل بحديث اخر منكر تالف اول الوقت رضوان واخره عفو رضوان الله خير عفو من الله وفي سنده كذاب استدل بحديث اخر وهو
افضل الاعمال الصلاة لاول وقتها وهذا خطأ فالصحيح الصلاة لوقتها ولفظة لاول وقتها جاءت من طريق عبد الله بن عمر العمري مكبر الاسم مصغر الرواية ولا يسبت لفظ الصلاة لاول وقتها
انما الثابت الصلاة لوقتها يضاف الى ما ذكر امر الا وهو ان الامام الشافعي رحمه الله يرى ان الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر خلافا لجمهور العلماء فمن ثم يريد المحافظة على الصلاة الوسطى
اذ الله قال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى اي صلاة الفجر عند الشافعي كن من باب المحافظة عليها ان تصلى في اول وقتها هذا القدر الذي اورده الامام الشافعي ولكن استظهر بحديثين
ما ادري لفظهما اذ لم يأتي به هنا حديس سهل ابن سعد الساعدي وحديث اخر زيد ابن ثابت لكن يلزمنا الاطلاع عليهما هذا القدر الذي ذكره الامام الشافعي رحمه الله تعالى
كنت اتسأر في الي ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود مع رسول الله. ليس فيه وضوح لعله يريد شيء اخر نفع الله بك نفع الله بك نعم يعني زني والله على من آآ حالات كثيرة مشابهة وردت
ان الاحوال تتنوع اول اوقات كانت تتنوع الاوقات تتنوع والاحوال تتنوع يعني ازا كان المصلون قلة بكرنا اه انتظرنا حتى يأتي عدد ان كان المصلون كسر عملنا بحديس عايشة وهنا امر بس يلفت النظر اليه
ان بعض اخواننا الذين كانوا يتكلمون في صلاة الفجر في وقتها احدهم كان يقول الوقت خطأ طيب والوقت خطأ اذ سلمنا ان هناك تباين بعض الشيء في الوقت الحقيقي هو وقت
تبين الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر لكن يقل الوقت خمسة واربعين دقيقة وهذا كلام باطل جدا او نصف ساعة باطل ايضا انك اذا تركت خمسا واربعين دقيقة او نصف ساعة
وبعدها ازنت بعدها الناس بنص ساعة وصليت النافلة واضطجعت وبعدين صليت من ستين الى المئة كما هدي الرسول طلع الشمس طلعت الشمس بهزه الطريقة بارك الله فيكم صلاة الفجر في مزدلفة مستثناه
في صلاة الفجر في مزدلفة لفز اشد اشكالا من هذا فصلى صلاة الفجر في غير وقتها قبل وقتها في رواية ولكن حملوا قبل وقتها على انه قبل وقتها الذي كان يصليه يوميا
اه فيلتك يا شيخ عوض بهذه المناسبة يتابع العمل في استخراج اقوال العلماء في صلاته الفجر في مزدلفة لان الناس لن يسألون الناس يقيمون الصلاة بعد اذان الفجر بخمس دقائق في رمضان. هل نصلي معهم او
نتأخر للتحقق من دخول الوقت فازا كان صلى في اول وقتها يعني ازا كان هناك توجيه اخر لمن اطلع عليه. نعم بسم الله مم لا لا لا فقال لها اختين دي لا يصلح ابدا ماذا تصنع في الصيام
نعم بل بل العكس آآ حديس عائشة يفيد الديمومة اقرب الى ذلك نعم من المتكلم يا ابا حمزة وفقك الله المسألة لا تحتاج الى اهل اختصاص لا تحتاج الى اختصاص
انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن امة امية وكان الرجل يخرج في البادية الاعرابي ينظر الى السماء يرى ان الخيط الابيض ظهر او لم يظهر قد يختلف شخصان
اختلف خلاص انتزر انتظر حتى نتأكد من دخول الفجر وهذا احد الوجوه في تأويل اسفروا بالصبح تحققوا من دخول الوقت لانني انا وانت الان اذا خرجنا نرقب الخيط الابيض من الخيط الاسود
ممكن ننزر انا وانت وانظارنا تأتي في وقت من الاوقات تختلف انا اقول لك يا اخي ظهر الخيط الابيض الان قل لها اصبر شوية مش متأكد نستمر آكلين شاربين الى التيقن

من ظهور الخيط الابيض ولزلك يرد عن ابي بكر انه قال كل واشرب حتى ينفجر الفجر حتى ينفجر الفجر حتى تتأكد من ان الخيط الابيض قد زار فلعل هذا احد الوجوه في قوله
اسفروا من الصبح تحققوا تماما من ان الفجر دخل بما لا يدع مجالا للشك بما لا وجه قوي. نقله يعني مش هيبقى له احمد واسحاق نقله الترمذي عن الشافعي واحمد واسحاق
ولم يروا ان معنى الاسبوع تأخير الصلاة طيب الشافعي واحمد واسق واسحاق ازا المالك له رأي اخر. ابو حنيفة له رأي اخر هذا هو التعويل على اهل الاختصاص وتكبير المسألة بهذه الطريقة
كلام غير دقيق وغير صحيح وقد سألت مرة آآ الشيخ عبدالمحسن العباد الله يوفقه اينما كان. ويحسبه من العلماء الراسخين في العلم في هذا الزمان عن هذه المسألة من سنوات طويلة اما كنا عائدين من اليمن طبعا في اليمن كان الامر عادي جدا عندما نخرج لا معنى ساعات
ولا مع اي شيء ولا عايشين في الجبال. في جبال صعدة هناك. فتخرج ترى الخيط الابيض ظاهر امامك والخيط الاسود ظاهر واضح اي واحد يعرفه الرجل العام يعرف الخيط الابيض من الخيط الاسود. لا محتاج ساعة معي ولا محتاج اي شيء
فلما جيت مصر وجدت الناس مكبرينها اهو كما يقولون اهل الاختصاص وجريدة اللواء الاسلامي نشر بحث نصف آآ صفحة كاملة من الجريدة تتكلم في الموضوع فذهبت عمرة عرضنا بيسأل الشيخ عبدالمحسن
يا والد الوضع كزا كزا كزا قاليا منعمري من يحتاج بحث ويحتاج بحث من هذا الذي تقولون بحسب ماذا محسن امي انظر اذا الخاتم الابيض ظهر اه توقفت عن الاكل والشرب لم يزهر كل واشرب
ببساطة جدا هو كلامه صحيح لان الرسول قال ان امة امية فلست بمعول علينا اهل الفلك وزلك في اوقات الصلاة بالزات اوقات الصلاة بالذات اي واحد يعرفها. يعني لو لم يكن معي هذا التقويم من الاصل. ولا اريد التقويم
ممكن اعرف فوق الصلاة يوميا بدون اي تقويم الفجر خلاص انظر الى السماء. الظهر توسطت الشمس في كبد السماء. العصر ظل كل شيء مثله. اضافة الى ظل المغرب الغروب العشاء سقوط الشفق الاحمر
الحمرة التي في في السماء غايته انك ممكن ما تضبطش الامر في صلاة العصر شيئا ما قال لك لا تعرف زلك وقت الزوال. لكن ثاني يوم ما تعرف. اذا وقفت ساعة الظهر ورأيت طول ظلي
مسلا نص متر ولا طول متر. ازا العصر تاني يوم عرفة خلاص انه متر ونص. طول الظل وانتهت فلا تحتاج ابدا الى اية اشكالات وحيثما شككت اترك حتى تتيقن يعني شككت الان في الخيط الابيض من الخيط الاسود. قرأنا تفسير الطبري في هذا الصدد
اسار كسيرة جدا عن الصحابة والتابعين يقول كل حتى لا تشك قل حتى ينفجر الفجر قل حتى يدخل عليك الضوء المكان. يعني مفادها انك تتحقق من دخول الفجر ازا جيت العشاء
طبعا الشمس غروبها معروف. جئت للعشاء دقائق تنظر الى الحمرة التي في اتجاه غروب الشمس انتهت الحمر ودخل وقت العشاء وصليت هذا يعني لا يحتاج الى الاختصاص ولا اهل فلك ولا اهل منازير ولا تلسكوبات
لاننا بنرد الامر الى ان الرسول قال نحن امة امية ولا تزن ان الخطاب قاصر على اهل مصر الذين يعيشون في انما موجه للاعرابي الذي في البادية الذي يجري وراء غنمه
وانعامه فلا ينتزر ان يكون معه تقويم جاي له من من دولة من الدول ماشي يقيس هو على طول ويبني نعم وارد ولكن احتاج لان جاءت معلقة في تصاحبنا مع رسول الله ثم خرجت الى الصلاة
قدر ما يقرأ المصنف قدر ما خمسين اية ليس بصريح في الباب منار حسان تكن همتي ان ادرك السجود مع رسول الله ليس صريحا في البال